

غيره كما يحلوا اما ان يكون متعلقا به او لا بان كان متعلقا به
بغيره بل ان شتمال نحو عجمته المبررة حسنها وان كان غير متعلق
به بغيره بل الغلط كقولك رايت زيد احدا را دفتنه ان عصبور
التي يستتبعه انما هي في قوله المبررة وزاد بول السيبان
وبول البديلية بيان ذلك كله واما احكامه باعلم ان البديل
يتبع البديل في قوله ورفعه ونصبه وحفظه وجره وكونه اشياء
او بعضها او مستخرلا عليه او غير ذلك فلو لنا اداة بول الشيء من الشيء
ويتصوره البديل ثمانية اوجه بول معرفة من معرفة فلا تغلر والى
من اذاهم تشبيها والى قوله اذاهم طالما مشعب اطلح بول من
اذاهم واذاهم مفعول يجعل مفعول تغلر في دار سلطان التلذذ بول
التفكير من التفكير كقوله تغلر ان المتكلمين مجدرا حاديق واعسابا
قال ابن ابي الربيع وما تبدل التفكير من التفكير الا بشركه ان تكون موضوعه
في الاكثر منه بول كثير من
وكتبت كذا رجلين رجل عجمي ورجل مابعا الزمان فتمثلت
وفيل نحو البيت
وليت فلوج عند عني فمدت بجل ضيف خلت عنها بضمت
وهو دره العجمي اليميني حلقا وكان لها باج سواج فبليت
وكتبت كذا رجلين السبا ومعنى ما قاله انه يتعق ان تنفيذ فلو صه
بجل ضيف والعلوم العاقبة بوجله يتكلم في تغلر رجلا في هي
عنه ويكون كمنه في حله الواحد كما يفكر على الرجل في رط
منه اشارة الى كلفه جميعا والشلال هو ما قاله ملاك بن البرهشل
نالح البصيح
وتمثلت البدي ومعنى الشلال تغلر الكفا ليعر العليل
ويتصوره قوله وكتبت كذا رجلين رجل مابعا اذاهم انما انما يتغير

واجر

وواحد على القطع والاول او وحدهم النقص ان تغلر بول مابعا اذاهم
ابو الفاسم الزجاج وهو الاحسن والقطر ان جعلها افتكاك ذلك
عروت بوجلين مسلم وكلامي ويجوز في قوله ان جعله بول لا مجموع الربا
سمن وهو البديل او الغنص المبرر من ما يبذل من ابا تيسر القائل
على القطع وهو ان ترفعه باعلا وتبذل ان ترفعه كما اذاهم ارجل
بجسمته والاشياء في اوقايها الزمان وكذلك يجوز في المثال المندكور
قال السيبويه وفي قوله تغلر في ذلك اية في حشيرة النفاضة
تغلت في سبيل الله واخرى كرامة النفاضة المبررة انما هي النفاضة التي
وهذا ان تبدل المعرفة والتفكير كقوله تغلر وانك لتهدى الى صرك
مستقيم صرك الله ارباب ان تبدل التفكير من المعرفة قال بول لفسفا
بالناصية نصية قال ابن ابي الربيع وما يكون في بول البديع من الرط
وبول الاستعمال وبول الفلك وما يكون في بول الشيء من الشيء
وما يشرك الصفة وما يكون بغيرها الا فلكا الكفاهي ان يبذل
الكفاهي الكفاهي هو ما تقدم ذكره في الشاهد من ان يبذل البصير من
البصير نحو ان يخرجه ابال وهذا ايضا لا يكون بول بول الشيء من
الشيء ولا يكون في بول الاستعمال او بول البصير من الكل ما به نجاة
لغيره كلام العرب من الاقتصار والابانة الا ان يترك لوجها رط
لنقلت قلت الرعيغ اقلت الرعيغ اقاله واكوت الضمر اباله
على التلذذ وهو اذاهم من كلام العرب السلب والناظر ان تبدل الكفاهي
من البصير نحو صرته زيدا قال تغلر وما استا ليه الا الشيطان قاله
ابو محمد بن السبيد اقلعت في صرته التكله وصير النجاشي هو الجوز
ابو الالكاهي منها علمي حد ابدال الشيء والشيء ام لا كقولك في بولك
زيد او صرته اذاهم فكان ابا حشيرة بجزء ذلك ويجوز بقوله تغلر
ببعضه في بول القيامة لا ريب فيه الفري حشيرة والنفسه قاله هو

الطامش